

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ١٥١ لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١١

## وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم؛  
 وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص وتعديلاته؛  
 وعلى القرار الوزارى رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة بديوان عام الوزارة  
 لوضع الضوابط والشروط الازمة للترخيص بفتح مدرسة أو استحداث قسم دولى؛  
 وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تنظيم العمل بالمدارس الدولية  
 واجراءات الترخيص لها؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٥٧) بتاريخ ٢٠٠٠/٨/٦ بشأن تدريس مناهج IGCSE؛  
 وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٧  
 وتحقيقاً للصالح العام؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يلغى القرار الوزارى رقم (١٥٧) بتاريخ ٢٠٠٠/٨/٦ والخاص بتدريس مناهج IGCSE  
 وال الصادر بمدرسة الأورمان للغات التابعة لإدارة المعادى التعليمية بمحافظة حلوان.

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره،  
 وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه.

وزير التربية والتعليم

دكتور/ يسرى صابر حسين الجمل